الرقم / \_\_\_\_\_ التاريخ / \_\_\_\_ المشفوعات / \_\_\_\_



المملكة العربية السعودية وزارة التعليم ( ۲۸۰ ) الإدارة العامة للمراجعة الداخلية

## ١٢ / خطاب إرسال التقرير المبدئي للعملية - مسودة

وفقه الله	_	سعادة
		_ 0362

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على المادة الحادية عشرة من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية والتي تنص على:

١/ تُعد الوحدة تقارير بنتائج أعمال المراجعة في نهاية كل عملية مراجعة التي تقوم بها على الإدارات الأخرى داخل الجهة، ومن ثم تبليغها بتلك النتائج والتوصيات المتعلقة بها، ومتابعة التوصيات الواردة في تقاريرها للتأكد من تنفيذها.

٢/ إذا لم تنفذ إحدى الإدارات التوصيات الواردة في تقارير الوحدة خلال ثلاثين يوماً، من تاريخ إبلاغها، تقوّم الوحدة درجة المخاطرة. فإن كان لها تأثير مالي أو تشغيلي يُرفع الأمر لمستوى إداري أعلى (مثل مدير عام القطاع أو الفرع أو الرئيس التنفيذي) فإن اعترض من يمثل المستوى الإداري الأعلى أو تأخر في الرد عن ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه فيرفع الأمر إلى المسئول في الجهة (مرافقاً له الاعتراض إن وجد) لاتخاذ القرار المناسب في شأن ذلك.

واشارة لعملية المراجعة المنفذة على ادارتكم نرفق لكم التقرير المبدئي لعملية المراجعة لدراسته والرد على الملاحظات الواردة به خلال مدة أقصاها أسبوعان من استلام التقرير ليتم إصدار التقرير النهائي للعملية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،

المشرف العام على الادارة العامة للمراجعة الداخلية

عبدالله بن محمد السكاكر